رابط المادة على منصة باحث

من دروس المسجد الحرام -حج 6341 هـ

التوكيل في رمي الجمرات للضرورة

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم يقول السائل سفري في اليوم الثاني عشر من ذي الحجة ولا استطيع ان ارمي الجمرة في اليوم الثاني توكيل احد من الناس نيابة عني وهل يمكن ان اطوف الوداع من غير الحرم وهل علي اطعام او في ديار - 00:00:00

او تقدم توصيل الكلام فيه وانه يعني مختصره هي ولكن لو قيل عند الضرورة عند عدم كان بالرمي قبل الزوال وطواف الوداع. هذا قول مخرج في حال الضرورة. نعم - 00:00:20